

روايات في صدقات الإمام علي (ع)

<?xml encoding="UTF-8">



- 1 – الإمام عليّ (عليه السلام) : لقد رأيته مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإنّي لأربط الحجر على بطني من الجوع ، وإنّ صدقتي اليوم لأربعون ألفاً (1) .
- 2 – الإمام الباقر أو الإمام الصادق (عليهما السلام) : قد أعتق عليّ (عليه السلام) ولداناً كثيرة (2) .
- 3 – الإمام الصادق (عليه السلام) – في الإمام عليّ (عليه السلام) – : والله ، لقد أعتق ألف مملوك لوجه الله عزّ وجلّ ، دبرت (3) فيهم يداه (4) .
- 4 – عنه (عليه السلام) : أعتق عليّ (عليه السلام) ألف مملوك ممّا عملت يداه وإن كان عندكم ، إنّما حلواه التمر واللبن ، وثيابه الكرابيس (5) .
- 5 – عنه (عليه السلام) : كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يضرب بالمرّ (6) ويستخرج الأرضين ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يمّص النوى بفيه ويغرسه فيطلع من ساعته ، وإنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) أعتق ألف مملوك من ماله وكّد يده (7) .
- 6 – الغارات عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن أبي طالب (عليهما السلام) : أعتق عليّ (عليه السلام) ألف أهل بيت بما مَجَلت (8) يداه وعرق جبينه (9) .
- 7 – دعائم الإسلام – في الإمام علي (عليه السلام) – : إنه أعتق عبداً له نصرانياً ، فأسلم حين أعتقه (10) .
- 8 – شرح نهج البلاغة – في ذكر صدقات أمير المؤمنين (عليه السلام) – : كان يعمل بيده ، ويحرث الأرض ؛ ويستقي الماء ، ويغرس النخل ، كلّ ذلك يباشره بنفسه الشريفة ، ولم يستبق منه لوقته ولا لعقبه قليلاً ولا كثيراً ، وإنّما كان صدقة (11) .
- 9 – الإمام الصادق (عليه السلام) : تصدّق أمير المؤمنين (عليه السلام) بدار له بالمدينة في بني زريق فكتب :
بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما تصدّق به عليّ بن أبي طالب وهو حيّ سويّ ، تصدّق بداره التي في بني زريق ، صدقة لا تباع ولا توهب حتى يرثها الله الذي يرث السماوات والأرض ، وأسكن هذه الصدقة خالاته ما عَشَنَ

وعاش عقبهنّ ، فإذا انقرضوا فهي لذوي الحاجة من المسلمين (12) .

10 - عنه (عليه السلام) : قَسَمَ نبيّ الله (صلى الله عليه وآله) الفيء ، فأصاب عليّاً (عليه السلام) أرضاً ، فاحتفر فيها عيناً ، فخرج ماء ينبع في السماء كهيئة عنق البعير فسمّاها ينبع ، فجاء البشير يبشّر ، فقال (عليه السلام) : بشّر الوارث ؛ هي صدقة بتّة بتلاً في حجيج بيت الله وعابري سبيل الله ، لاتباع ولا توهب ولا تورث ، فمن باعها أو وهبها فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً (13) .

11 - الإمام الباقر (عليه السلام) : إنّ عمر قطع لعليّ (رضي الله عنه) ينبع ، ثمّ اشترى عليّ (رضي الله عنه) إلى قطيعة عمر أشياء فحفر فيها عيناً ، فبينما هم يعملون فيها إذ انفجر عليهم مثل عنق الجزور من الماء ، فأُتي عليّ (رضي الله عنه) فبُشّر بذلك ، فقال : يسرّ (14) الوارث . ثمّ تصدّق بها على الفقراء والمساكين وفي سبيل الله وأبناء السبيل ، القريب والبعيد ، في السلم والحرب ، ليوم تبيضّ فيه وجوه وتسودّ وجوه ، ليصرف الله بها وجهي عن النار ، ويصرف النار عن وجهي (15) .

12 - الكامل للمبرّد عن أبي نيزر : جاءني عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين وأنا أقوم بالضيعتين ؛ عين أبي نيزر والبُغيبة ، فقال لي : هل عندك من طعام ؟

فقلت : طعام لا أرضاه لأمر المؤمنين ؛ قرع من قرع الضيعة ، صنعته بإهالة سِنخة (16) . فقال : عليّ به ، فقام إلى الربيع - وهو جدول - فغسل يديه ، ثمّ أصاب من ذلك شيئاً ، ثمّ رجع إلى الربيع ، فغسل يديه بالرمْل حتى أنقاهما ، ثمّ ضمّ يديه كلّ واحدة منهما إلى أُختها وشرب بهما حُسّى (17) من الربيع ، ثمّ قال : يا أبا نيزر ، إنّ الأكفّ أنظف الآنية . ثمّ مسح ندى ذلك الماء على بطنه ، وقال : من أدخله بطنه النار فأبعده الله !

ثمّ أخذ المعول وانحدر في العين ، فجعل يضرب ، وأبطأ عليه الماء ، فخرج وقد تفضّج (18) جبينه عرقاً ، فانتكف العرق عن جبينه (19) ، ثمّ أخذ المعول وعاد إلى العين ، فأقبل يضرب فيها ، وجعل يهتمهم ، فانثالت كأثها عنق جزور ، فخرج مسرعاً ، فقال : أشهد الله أنّها صدقة ، عليّ بدواة وصحيفة . قال : فعجّلت بهما إليه ، فكتب :

بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما تصدّق به عبد الله عليّ أمير المؤمنين ، تصدّق بالضيعتين المعروفتين بعين أبي نيزر والبُغيبة على فقراء أهل المدينة وابن السبيل ؛ ليقى الله بهما وجهه حرّ النار يوم القيامة ، لا تُباعا ولا توهبا حتى يرثهما الله وهو خير الوارثين ، إلّا أن يحتاج إليهما الحسن أو الحسين فهما طلق (20) لهما ، وليس لأحد غيرهما (21) .

13 - تاريخ المدينة عن أبي غسان : كانت أموال عليّ (رضي الله عنه) عيوناً متفرّقة بينبع ، منها عين يقال لها : عين البحير ، وعين يقال لها : عين أبي نيزر ، وعين يقال لها : عين نولا ، وهي اليوم تُدعى العدر ، وهي التي يقال (22) إنّ عليّاً (رضي الله عنه) عمل فيها بيده . . .

وعمل عليّ (رضي الله عنه) أيضاً بينبع البُغيغات ؛ وهي عيون ، منها عين يقال لها خيف الأراك ، ومنها عين يقال لها : خيف ليلي ، ومنها عين يقال لها : خيف بسطاس ، فيها خليج من النخل مع العين .

وكانت البغيغات ممّا عمل عليّ (رضي الله عنه) وتصدّق به ، فلم تزل في صدقاته حتى أعطاهها حسين بن عليّ عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ؛ يأكل ثمرها ، ويستعين بها على دينه ومؤنّته ، على أن لا يزوّج ابنته يزيد بن معاوية بن أبي سفيان . فباع عبد الله تلك العيون من معاوية ، ثم قبضت حتى ملك بنو هاشم الصوافي ، فكلم فيها عبد الله بن حسن بن حسن أبا العباس - وهو خليفة - فردّها في صدقة عليّ (رضي الله عنه) ، فأقامت في صدقته حتى قبضها أبو جعفر في خلافته . وكلم فيها الحسن بن زيد المهديّ حين استخلف وأخبره خبرها ، فكتب إلى زفر بن عاصم الهلالي - وهو والي المدينة - فردّها مع صدقات عليّ (رضي الله عنه) .

ولعليّ (رضي الله عنه) أيضاً ساقى على عين يقال لها : عين الحدث بينبع ، وأشرك على عين يقال لها العصبية موات بينبع .

وكان له أيضاً صدقات بالمدينة : الفقيرين بالعالية (23) ، وبئر الملك بقناة (24) ، والأدببة بالإضم (25) ، فسمعت أنّ حسناً أو حسيناً ابن عليّ باع ذلك كلّهما فيما كان من حربهم ، فتلك الأموال اليوم متفرقة في أيدي ناس شتّى .

ولعليّ (رضي الله عنه) في صدقاته عين ناقة بوادي القرى (26) يقال لها : عين حسن بالبيرة من العلا ، كانت حديثاً من الدهر بيد عبد الرحمن بن يعقوب بن إبراهيم بن محمّد بن طلحة التيميّ ، فخاصمه فيها حمزة بن حسن بن عبيد الله بن العباس بن عليّ - بولاية أخيه العباس بن حسن - الصدقة حتى قضى لحمزة بها ، وصارت في الصدقة .

وله بوادي القرى أيضاً عين موات خاصم فيها أيضاً حمزة بن حسن - بولاية أخيه العباس - رجلين من أهل وادي القرى كانت بأيديهما ، يقال لهما : مصدر كبير مولى حسن بن حسن ، ومروان بن عبد الملك بن خارست ، حتى قضى حمزة بها ، فصارت في الصدقة .

ولعليّ (رضي الله عنه) أيضاً حقّ على عين سكر .

وله أيضاً ساقى على عين بالبيرة ، وهو في الصدقة .

وله بحرّة الرجلاء (27) من ناحية شعب زيد واد يدعى الأحمر ، شطره في الصدقة ، وشطره بأيدي آل منّاع من بني عديّ ، منحة من عليّ ، وكان كلّهما بأيديهم حتى خاصمهم فيه حمزة بن حسن فأخذ منهم نصفه .

وله أيضاً بحرّة الرجلاء واد يقال له : البيضاء ، فيه مزارع ، وعفا ، وهو في صدقته . وله أيضاً بحرّة الرجلاء أربع (28) آبر يقال لها : ذات كمات ، وذوات العشراء ، وقعين ، ومعيد ، ورعوان ، فهذه الآبر في صدقته .

وله بناحية فذك (29) واد بين لابتي حرّة يدعى : رعيّة ، فيه نخل ووشل من ماء ، يجري على سقا بزنوق (30) ، فذلك في صدقته .

وله أيضاً بناحية فذك واد يقال له : الأسحن ، وبنو فزارة تدّعي فيه ملكاً ومقاماً ، وهو اليوم في أيدي ولاية الصدقة في الصدقة .

وله أيضاً بناحية فذك مال بأعلى حرّة الرجلاء يقال له : القصيبة ، كان عبد الله بن حسن بن حسن عامل عليه بني عمير مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب على أنّه إذا بلغ ثمره ثلاثين صاعاً بالصاع الأوّل فالصدقة على الثلث ، فإذا انقضى بنو عمير فمرّجه إلى الصدقة . فذلك اليوم على هذه الحال بأيدي ولاة الصدقة (31) .

14 - الكافي عن عبد الرحمن بن الحجّاج : بعث إليّ أبو الحسن موسى (عليه السلام) بوصيّة أمير المؤمنين (عليه السلام) وهي :

بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما أوصى به وقضى به في ماله عبد الله عليّ ابتغاء وجه الله ؛ ليولجني به الجنّة ، ويصرفني به عن النار ، ويصرف النار عني يوم تبيضّ وجوه وتسودّ وجوه ، أنّ ما كان لي من مال بينبع يُعرف لي فيها وما حولها صدقة ، ورقيقها ، غير أنّ رباحاً وأباً نيزر وجبيراً عتقاء ليس لأحد عليهم سبيل ، فهم موالى يعملون في المال خمس حجج وفيه نفقتهم ورزقهم وأرزاق أهاليهم ، ومع ذلك ما كان لي بوادي القرى كلّ من مال لبني فاطمة ورقيقها صدقة ، وما كان لي بديمة وأهلها صدقة ، غير أنّ زريقاً له مثل ما كتبت لأصحابه ، وما كان لي بأذينة (32) وأهلها صدقة ، والفقيرين (33) - كما قد علمتم - صدقة في سبيل الله .

وإنّ الذي كتبت من أموال هذه صدقة واجبة بتلة ، حيّاً أنا أو ميّتاً ، ينفق في كلّ نفقة يبتغي بها وجه الله في سبيل الله ووجهه وذوي الرحم من بني هاشم وبني المطّلب والقريب والبعيد ، فإنّه يقوم على ذلك الحسن بن عليّ ، يأكل منه بالمعروف ، وينفقه حيث يراه الله عزّ وجلّ في حلّ محلّ لا حرج عليه فيه ، فإن أراد أن يبيع نصيباً من المال فيقضي به الدين فليفعل إن شاء ولا حرج عليه فيه ، وإن شاء جعله سريّ (34) الملك .

وإنّ ولد عليّ ومواليهم وأموالهم إلى الحسن بن عليّ .

وإن كانت دار الحسن بن عليّ غير دار الصدقة فبدا له أن يبيعها فليبيع إن شاء لا حرج عليه فيه ، وإن باع فإنّه يقسّم ثمنها ثلاثة أثلاث ؛ فيجعل ثلثاً في سبيل الله ، وثلثاً في بني هاشم وبني المطّلب ، ويجعل الثلث في آل أبي طالب ، وإنّه يضعه فيهم حيث يراه الله .

وإن حدث بحسن حدث وحسين حيّ فإنّه إلى الحسين بن عليّ ، وإنّ حسيناً يفعل فيه مثل الذي أمرت به حسناً ؛ له مثل الذي كتبت للحسن ، وعليه مثل الذي على الحسن .

وإنّ لبني ابني فاطمة من صدقة عليّ مثل الذي لبني عليّ . وإنّي إنّما جعلت الذي جعلت لابني فاطمة ابتغاء وجه الله عزّ وجلّ ، وتكريم حرمة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وتعظيمهما ، وتشريفهما ، ورضاها .

وإن حدث بحسن وحسين حدث فإنّ الآخر منهما ينظر في بني عليّ ؛ فإن وجد فيهم من يرضى بهداه وإسلامه وأمانته فإنّه يجعله إليه إن شاء ، وإن لم ير فيهم بعض الذي يريدّه فإنّه يجعله إلى رجل من آل أبي طالب يرضى به ، فإن وجد آل أبي طالب قد ذهب كبارؤهم وذووا آرائهم فإنّه يجعله إلى رجل يرضاه من بني هاشم ، وأنه يشترط على الذي يجعله إليه أن يترك المال على أصوله وينفق ثمره حيث أمرته به ؛ من سبيل الله ووجهه ، وذوي الرحم من بني هاشم وبني المطّلب ، والقريب والبعيد ، لا يباع منه شيء ، ولا يوهب ، ولا يورث .

وإنّ مال محمّد بن عليّ على ناحيته ، وهو إلى ابني فاطمة . وإنّ رقيقي - الذين في صحيفة صغيرة التي كتبت لي

هذا ما قضى به عليّ بن أبي طالب في أمواله هذه ، الغد من يوم قدّم مسكّن (35) ابتغاء وجه الله والدار الآخرة ، والله المستعان على كلّ حال ، ولا يحلّ لامرئ مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء قضيته من مالي ، ولا يخالف فيه أمري ، من قريب أو بعيد .

أمّا بعد ، فإنّ ولأندي اللائي أطوف عليهنّ السبعة عشر - منهنّ أمّهات أولاد معهنّ أولادهنّ ، ومنهنّ حُبالي ، ومنهنّ من لا ولد له - فقضاي فيهنّ إن حدث بي حدث أنّه من كان منهنّ ليس لها ولد وليست بحُبلى فهي عتيق لوجه الله عزّ وجلّ ، ليس لأحد عليهنّ سبيل ، ومن كان منهنّ لها ولد أو حُبلى فتُمسك على ولدها وهي من حظّه ؛ فإنّ مات ولدها وهي حيّة فهي عتيق ليس لأحد عليها سبيل . هذا ما قضى به عليّ في ماله ، الغد من يوم قدم مسكّن . شهد أبو سمر بن أبرهة ، وصعصعة بن صوحان ، ويزيد بن قيس ، وهياج بن أبي هياج . وكتب عليّ بن أبي طالب بيده لعشر خلون من جمادى الأولى سنة سبع وثلاثين (36) .

(1) مسند ابن حنبل : 1 / 334 / 1367 و 1368 وفيه " وإنّ صدقة مالي لتبلغ أربعين ألف دينار " بدل " وإنّ صدقتي . . . " ، فضائل الصحابة لابن حنبل : 2 / 712 / 1217 و 1218 نحوه وج 1 / 539 / 899 وص 550 / 927 ، الزهد لابن حنبل : 166 ، حلية الأولياء : 1 / 85 ، أسد الغابة : 4 / 97 / 3789 كلاهما نحوه ، تاريخ الإسلام للذهبي : 3 / 636 كلّها عن محمّد بن كعب القرظي ، الرياض النضرة : 3 / 207 ؛ الصراط المستقيم : 3 / 95 نحوه .

(2) الكافي : 6 / 181 / 2 عن محمّد بن مسلم ، دعائم الإسلام : 2 / 302 / 1136 وفيه " ولدأ " بدل " ولداناً " .
(3) الدَّبَر : الجُرح الذي يكون في ظهر البعير ، وقيل : هو أن يقَرَح حُفّ البعير (النهاية : 2 / 97) . والمراد هنا : قرحت يده .

(4) الكافي : 8 / 165 / 175 عن معاوية بن وهب ، الأُمالي للصدوق : 356 / 437 عن محمّد بن قيس عن الإمام الباقر (عليه السلام) وفيه " لقد أعتق ألف مملوك من كدّ يده تربت فيه يدها وعرق فيه وجهه " ، تنبيه الخواطر : 2 / 148 وفيه " لقد أعتق من صلب ماله ألف مملوك كلّ ذلك تحقّى فيه يدها ويعرق فيه جبينه التماس ما عند الله والخلاص من النار " ، دعائم الإسلام : 2 / 302 / 1133 من دون إسناد إلى المعصوم وفيه " أعتق ألف مملوك كلّهم من كسب يده (عليه السلام) " .

(5) الغارات : 1 / 92 ، بحار الأنوار : 70 / 119 / 9 .

(6) المَرّ : المسحاة (لسان العرب : 5 / 170) .

(7) الكافي : 5 / 74 / 2 عن الفضل بن أبي قرّة .

(8) مَجَلت يده : إذا ثَخُنَ جِلْدُهَا وَتَعَجَّرَ ، وظهر فيها ما يُشبه البُثر من العمل بالأشياء الصُّلْبَة الخَشِنة (النهاية : 4 / 300) .

(9) الغارات : 1 / 91 ، بحار الأنوار : 104 / 195 / 15 ؛ شرح نهج البلاغة : 2 / 202 وفيه " أعتق عليّ (عليه

السلام) في حياة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ألف مملوك . . . " .

(10) دعائم الإسلام : 2 / 303 / 1137 .

(11) شرح نهج البلاغة : 147 / 15 .

(12) تهذيب الأحكام : 9 / 131 / 560 ، من لا يحضره الفقيه : 4 / 248 / 5588 وزاد فيه " ولا تورث " بعد " ولا توهب " وكلاهما عن ربعي بن عبد الله .

(13) الكافي : 7 / 54 / 9 ، تهذيب الأحكام : 9 / 148 / 609 كلاهما عن أيوب بن عطية الحذاء .

(14) كذا في المصدر ، وفي ذخائر العقبى : " بشّروا " .

(15) تاريخ المدينة : 1 / 220 عن سليمان بن بلال عن الإمام الصادق (عليه السلام) ، ذخائر العقبى : 183 ، الرياض النضرة : 3 / 209 .

(16) إهالة سَنِيخة : الدسم ما كان والسُنخة : المتغيّرة (لسان العرب : 3 / 27) .

(17) الحُسوة : ملء الفم ممّا يحسى ، والجمع : حَسَى وحُسوات (المصباح المنير : 136) .

(18) تَقَضَّجَ عَرَقاً : سال (لسان العرب : 2 / 345) .

(19) انتكف العَرَقُ عن جبينه : أي مسحه ونَحَّاه (لسان العرب : 9 / 340) .

(20) الطَّلُق : المطلق الذي يتمكّن صاحبه فيه من جميع التصرفات (المصباح المنير : 377) .

(21) الكامل للمبرّد : 3 / 1127 ، ربيع الأبرار : 4 / 388 .

(22) في المصدر : " يقال لها إِنَّ " وهو تصحيف .

(23) العَالِيَة : اسم لكلّ ما كان من جهة نجد من المدينة ، من قراها وعماييرها إلى تهامة (معجم البلدان : 4 / 71) .

(24) قَنَاة : واد بالمدينة ، وهي إحدى أوديتها الثلاثة (معجم البلدان : 4 / 401) .

(25) الإَصَم : واد بجبال تهامة ، وهو الوادي الذي فيه المدينة ، ويسمّى من عند المدينة القناة ، ومن أعلى منها عند السدّ يسمّى الشظاة ، ومن عند الشظاة إلى أسفل يسمّى إَصْماً إلى البحر (معجم البلدان : 1 / 214) .

(26) وَادِي الْقُرَى : واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة ، كثير القرى (معجم البلدان : 5 / 345) .

(27) حَرَّة الرَّجْلَاء : في ديار بني القين بين المدينة والشام (معجم البلدان : 2 / 246) .

(28) كذا في المصدر ، والمذكور خمسة أسماء .

(29) فَذَك : قرية بالحجاز ، بينها وبين المدينة يومان ، وقيل : ثلاثة . أفاءها الله على رسوله (صلى الله عليه وآله) في سنة سبع صلحاً (معجم البلدان : 4 / 238) .

(30) زُرْتُوق : اسم بلد وموضع باليمامة فيه المياه والزروع (راجع معجم البلدان : 3 / 139) .

(31) تاريخ المدينة : 1 / 221 .

(32) أُذَيْنَة : اسم واد من أودية القَبَلِيَّة ، بين المدينة وينبع (معجم البلدان : 1 / 133) .

(33) قوله (عليه السلام) : " والفقيرين " وفي بعض النسخ : " الفقيرتين " وفي بعضها : " الفقرتين " ، قال في تاريخ المدينة : موضعين بالمدينة يقال لهما : الفقيران . عن جعفر الصادق (عليه السلام) : " أقطع النبي (صلى

الله عليه وآله) عليّاً أربعَ أرضين : الفقيرين ، وبئر قيس ، والشجرة " ، وقال : الفقير : اسم حديقة بالعالية قرب

بني قريظة من صدقة عليّ بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال ابن شيبه : في كتاب عليّ (عليه السلام) : "

الفقير لي - كما قد علمتم - صدقة في سبيل الله " . وأهل المدينة اليوم ينطقون مفرداً مصغراً (مرآة العقول : 23 / 83) .

(34) السَّرِيّ : المُخْتار (لسان العرب : 14 / 379) .

(35) مَسْكِن : موضع بالكوفة قريب من أوانا ؛ على نهر دُجِيل . وقعت عندها معركة بين عبد الملك بن مروان ومصعب بن الزبير ، قُتِل فيها مصعب ، وبها قبره (راجع معجم البلدان : 5 / 127) .

(36) الكافي : 7 / 49 / 7 ، دعائم الاسلام : 2 / 341 / 1284 ، شرح الأخبار : 2 / 453 / 813 عن بشير بن الوليد عن الامام عليّ (عليه السلام) ، بحار الأنوار : 41 / 40 / 19 ؛ تاريخ المدينة : 1 / 225 عن حسن بن زيد من دون إسناد إلى المعصوم وكلّها نحوه .